

حاشية السندي على النسائي

4258 - ألقوها وما حولها أي إذا كان جامدا كما في حديث أبي هريرة وكلوه أي الباقي قيل وما حولها يدل على أنه جامد إذ لو كان مائعا لما كان له حول يعني فلا حاجة إلى قيد زائد في الكلام وستعرف في الرواية الآتية أن هذه الواقعة كانت في الجامد والمراد بما حولها ما يظهر وصول الأثر إليه ففيه تفويض إلى نظر المكلف في املاله قوله فليمقله المقل الغمس والغوص في الماء والمراد فليدخله في ذلك الإناء ولا يخفى أن ذلك قد يؤدي إلى الموت فدل الحديث على أن ما لادم فيه موته لا ينجس الماء وغيره والا لما أمر بالغمس خوفا من تنجس الطعام ونحوه